# تحرك عاجل

## ضرب واعتقال العشرات بموجب أحكام قانون التظاهر الجديد

**قامت قوات الأمن المصرية بإلقاء القبض على عشرات المحتجين والاعتداء عليهم بالضرب، في 26 نوفمبر/ تشرين الثاني في القاهرة. ويُعد ما لا يقل عن 24 منهم في عداد سجناء الرأي ممن احتُجزوا لا لشيء سوى لممارستهم الحق في حرية التجمع والتعبير عن الرأي. وجاءت الاعتقالات بعد يومين من موافقة الرئيس المصري على قانون قمعي جديد يُعنى بتنظيم التظاهر والاحتجاج.**

قامت قوات الأمن بتفريق المشاركين في احتجاج سلمي نظمه ناشطون من جماعة "لا للمحاكمات العسكرية" أمام مقر مجلس الشورى في الرابعة والنصف من عصر يوم 26 نوفمبر/ تشرين الثاني، واستخدمت قوات الأمن خراطيم رش الماء وقنابل الغاز المسيل للدموع والهراوات في فض الاحتجاج. ودعا المحتجون أعضاء الجمعية التأسيسية في مجلس الشورى إلى عدم إدراج مواد وأحكام في الدستور قيد الصياغة تتيح محاكمة المدنيين أمام المحاكم العسكرية. وفي رسالة نُشرت على موقع فيسبوك تلك الليلة، قالت وزارة الداخلية أن قوات الأمن قد فضت تظاهرة غير مرخصة عقب قيام المحتجين بقذف "الحجارة والطوب" باتجاه عناصرها.

وقال المحتجون الذين أُلقي القبض عليهم أنه قد وُجهت إليهم تحذيرات بشأن استخدام خراطيم الماء من أجل تفريق المشاركين في الاحتجاج في حال عدم مغادرتهم المكان في غضون أربع دقائق. وقام عناصر قوات مكافحة الشغب وآخرون بملابس مدنية يُعتقد أنهم من المخابرات والشرطة بالتقدم لاعتقال المحتجين واثنين من المارة. وقال أحد المحتجين لمنظمة العفو الدولية أن خراطيم الماء وقنابل الغاز المسيل للدموع قد استُخدمت أثناء اعتقال المشاركين في الاحتجاج. وتعرض العديد ممن أُلقي القبض عليهم للكم والضرب بالهراوات والعصي لحظة إلقاء القبض عليهم، وتكرر ذلك داخل إحدى الحدائق المجاورة لمجمع مباني مجلس الشورى. وأُخلي سبيل المحتجات والمحامين والصحفيين دون توجيه التهم إليهم، فيما لا يزال 24 رجلا قيد الاحتجاز بانتظار انتهاء التحقيقات.

يُرجى كتابة مناشداتكم فوراً بالعربية أو الإنكليزية أو بلغتكم الخاصة، على أن تتضمن ما يلي:

- دعوة السلطات المصرية إلى إخلاء سبيل المحتجزين فوراً ودون شروط نظرا لكونهم احتُجزوا لا لشيء سوى لممارستهم سلميا الحق في حرية التعبير عن الرأي والتجمع؛
- وإلى حين موعد إخلاء سبيلهم، حث السلطات على السماح للمحتجزين بالاتصال مع ممثليهم القانونيين وعائلاتهم والحصول على أي مساعدة طبية قد يكونون بحاجة إليها؛
- ومناشدة السلطات فتح تحقيقات مستقلة ومحايدة في التقارير التي تحدثت عن تعرض المحتجزين للضرب والتحرش الجنسي لحظة اعتقالهم وأثناء تواجدهم في حجز قوات الأمن، وضمان حماية المحتجزين كافة من التعرض للتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة.

**يُرجى إرسال المناشدات قبل** 9 يناير/ كانون الثاني 2014 **إلى:**

| **النائب العام:** | **الرئيس المؤقت** | **ونسخ إلى:** |
|---|---|---|
| هشام محمد زكي بركات | عدلي منصور | مساعد وزير الخارجية لشؤون |
| مكتب النائب العام | مكتب الرئيس | حقوق الإنسان |
| دار القضاء العالي، 1 شارع 26 | قصر الاتحادية | ماهي حسن عبد اللطيف |
| يوليو | القاهرة، جمهورية مصر العربية | حقوق الإنسان والشؤون الإنسانية |
| القاهرة، جمهورية مصر العربية | فاكس رقم: 1441 391 2 202+ | والاجتماعية الدولية |

| | | |
|---|---|---|
| فاكس رقم: ;4716 577 2 202+<br>7165 575 2 202+<br>(يتم إغلاق خدمة الفاكس عقب انتهاء ساعات العمل الرسمي؛ توقيت مصر هو توقيت غرينيتش + ساعتين)<br>**المخاطبة: سيادة المستشار** | **المخاطبة: فخامة الرئيس** | وزارة الخارجية<br>كورنيش النيل، القاهرة، جمهورية مصر العربية<br>فاكس رقم: 9713 574 2 202+<br>**المخاطبة: سعادة السفيرة** |

**يرجى إرسال نسخ من المناشدات إلى الممثلين الدبلوماسيين المصريين المعتمدين في بلدكم. ويرجى إدخال العناوين الدبلوماسية المحلية أدناه:**

الاسم العنوان 1 العنوان 2 العنوان 3 4 رقم الفاكس عنوان البريد الإلكتروني المخاطبة: .

أما إذا كنتم سترسلونها بعد التاريخ المذكور آنفاً، فيرجى التنسيق مع مكتب فرعكم قبل إرسالها

# تحرك عاجل

## ضرب واعتقال العشرات بموجب أحكام قانون التظاهر الجديد

**معلومات إضافية**

أخلت قوات الأمن سبيل عدد من المحتجات والصحفيين والمحامين دون تهمة بعد ساعات من إلقاء القبض عليهم. وقال ناشطون لمنظمة العفو الدولية أن قوات الأمن قد تركت المحتجات اللواتي أُخلي سبيلهن وحيدات على قارعة طريق صحراوي خارج القاهرة في الواحدة صباحاً إلى أن عثر عليهن الأصدقاء والزملاء. وقالت المحتجات لمنظمة العفو الدولية أن عناصر من قوات الأمن بزي مدني من قسم شرطة القاهرة الأول قد قاموا بجرهن عنوة على الأرض وألقوا بهن في مركبات الشرطة قبل أن يبادروا بضربهن ولكمهن وشد شعورهن. وأوردت بعض النساء من المحتجات تعرضهن للتحرش الجنسي. ويزمعن التقدم بشكوى لدى النيابة العامة بهذا الخصوص.

وقام وكلاء نيابة من نيابة قصر النيل وسط القاهرة باستجواب المحتجين المعتقلين في قسم شرطة القاهرة الأول، وأصدروا أمرا باحتجاز 24 محتجا مدة أربعة أيام بانتظار الانتهاء من التحقيقات الجنائية. وقال محامون لمنظمة العفو الدولية أن المتهمين يواجهون تهما تتعلق بالمشاركة في تجمع عام دون سابق ترخيص، ومقاومة رجال الأمن، والبلطجة وتدمير الممتلكات وإعاقة حركة المرور. كما يواجه اثنان من المحتجزين تهماً تتعلق على ما يظهر بحيازة سلاح أبيض دون ترخيص وسرقة أحدة أجهزة الاتصال (اللاسلكي) التابعة للشرطة. ووفق ما أفاد به المحامون، فلقد اشتكى العديد من المحتجزين من تعرضهم للضرب. ويُعتقد أنهم قد نُقلوا في بادئ الأمر من قسم شرطة القاهرة الأول إلى سجن طرة في 27 نوفمبر/ تشرين الثاني الجاري دون إبلاغ محاميهم أو عائلاتهم بذلك مسبقاً.

ويُذكر أن للعديد من المعتقلين تاريخ طويل من النشاط والحراك، وسبق لهم المشاركة في عدد من احتجاجات المعارضة منذ "ثورة 25 يناير". فعلى سبيل المثال، أصيب محمد حسام الدين المعروف باسم "كالوشا" في 5 ديسمبر/ كانون الأول 2012 أثناء مشاركته في الاحتجاجات خارج القصر الرئاسي. وفي 27 نوفمبر/ تشرين الثاني، أمرت النيابة العامة أيضا باعتقال اثنين من أبرز الناشطين السياسيين، هما آلاء عبد الفتاح وأحمد ماهر بتهمة الدعوة إلى الاحتجاج غير المرخص والمشاركة فيه.

ويُذكر أن قانون التظاهر الجديد الذي وقع الرئيس عدلي منصور عليه في 24 نوفمبر/ تشرين الثاني الجاري يمنح وزارة الداخلية صلاحيات تقديرية أو استنسابية واسعة على صعيد التعامل مع الاحتجاجات. ويشترط القانون قيام منظمي الاحتجاج بالتقدم إلى وزارة الداخلية بكامل تفاصيل خطط عقد أي اجتماع يتضمن مشاركة 10 أشخاص فما فوق قبيل ثلاثة أيام من انعقاده. كما يمنح القانون وزارة الداخلية صلاحية إلغاء المظاهرة المزمعة أو تغيير خط سيرها، مما يعني حُكماً أنه لا يمكن التظاهر إلا بناء على استصدار موافقة مسبقة من لدن الوزارة. كما يرسي القانون قواعد لإطار قانوني يتيح لقوات الأمن اللجوء إلى استخدام القوة المفرطة بحق المحتجين الذين يُعتقد أنهم قد ارتكبوا "جريمة يُعاقب عليها وفق أحكام القانون". ويواجه المحتجون الذين يُدانون بمخالفة أحكام القانون احتمال الحكم عليهم بالسجن خمس سنوات ودفع غرامة تصل إلى مائة ألف جنيه مصري (14513 دولار أمريكي).

وفي أعقاب تلك الاعتقالات، أعلن رئيس الوزراء المصري عن تشكيل لجنة "لمراجعة" القانون، وإن كان من غير الواضح بعد طبيعة الصلاحيات الممنوحة للجنة على صعيد تعديل القانون المذكور.

الأسماء: 1. أحمد حسام الدين محمد 2. عبد الرحمن 3. جمال عبد الله زكي 4. يحي محمود عبد الشافي 5. ممدوح جمال الدين حسن 6. محمود يحي عبد الشافي 7. بيتر جلال يوسف 8. محمد حسام الدين محمود 9.

وائل محمود محمد 10. حسام أحمد شوقي 11. محمد حسن إبراهيم 12. مصطفى يسري مصطفى 13. باز محمود رفاعي 14. أحمد محمد نبيل حسن 15. طارق عبد الرحمن 16. محمد صلاح الدين الهلالي 17. محمد عبد الرحمن 18. محمود عبد الحميد 19. عبد الرحمن عاطف بعبع 20. هاني محمود جمال 21. محمد سامي مختار 22. أحمد عبد الرحمن محمد 23. محمود محمد عبد العزيز 24. محمد عبد الحكيم

الجنس: جميعهم من الذكور

التحرك العاجل رقم 13/322، رقم الوثيقة MDE 12/071/2013 الصادرة بتاريخ 28 نوفمبر/ تشرين الثاني 2013